

دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلى State of Palestine - Ministry Of Local Government


بالدية جبالياالنزلة Jabalia AL. Nazlh Municipality

all alias

سعادة الأخ/د. حسن بوسف الصيفي

رئيس ديوان الظالم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،



إخدمة أفضل؛ لحياة أجمل

Better service for beautiful life

## الموضوع/التماس المواطن/عبد الكربيم رمضان صبّاح

تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله ورضوان.

وبالإشارة اكتابكم رقم 29/ق3794 المورخ في 2023/1/8م بشان الموضوع أعلاه فيرجى التكرم بما يلي: -

- 1. أن آل صبّاح المذكورين قاموا منذ سنوات سابقة بإقامة عدد ثلاثة مساكن شعبية في حرم شارع السكة الحديد بدون ترخيص من البلدية وكذلك قاموا بإقامة منزل آخر من طابقين من الباطون المسلح وهو يقع نهاية نفوذ بلدية غزة وهو المجاور للمساكن الشعبية المذكورة التي تقع ضمن نفوذ بلدية جباليا في نفس الموقع ، وكذلك قاموا بإقفال كامل شارع السكة بالأسيجة والمزروعات على جزء كبير من الشارع حسب مخطط الرفع المساحي المرفق.
- 2. شارع السكة الحديد هو شارع إقليمي ومصدق من اللجنة المركزية ضمن المخططات الهيكلية للبلدية وهو مفتوح وقائم في نفوذ البلدية بإستثناء التعدي المشار إليه من آل صبّاح.
- 3. سبق أن تقدم السكان وأصحاب الأراضي المجاورة بشكوى للبلدية بخصوص التعدي من آل صباح المنكورين وقيامهم بإقفال شارع السكة المنكور وتسييجه وإقفاله بشكل كامل وعدم السماح بالمرور من هذا الشارع كلياً.
- 4. تم الكشف عن الموقع من مهندسي البلدية وعمل مخطط رفع مساحي بالمنشآت المتعدية في شارع السكة نهاية نفوذ بلدية جباليا مع نفوذ بلدية غزة.
- 5. تم إخطار آل صبّاح المذكورين لإزالة التعدي عن حرم الشارع المذكور وإعطائهم مهلة للإزالة ولفتح الشارع وللمصلحة العامة ، وقد تقدم آل صبّاح بإعتراض للبلدية مدّعين بوجود عقد إيجار مسن هيئة السكك الحديد بجمهورية مصر العربية زمن الإدارة المصرية للمستأجر رمضان عبد الكريم صبّاح المحرر في 1955/8/1 ودون تحديد مدة للإيجار (يجدد تلقائياً) لاستعمال المزارعة وتتضمن شروط هذا العقد بأنه يتم سداد الأجرة من المستأجر على أقساط والتي لم يتم استكمالها وأن يلتزم المستأجر بعدم البناء على الأرض المؤجرة له وأنه

many lite | int, langur

( +970 8 2476014

+970 8 2477020 www.jabalia.ps

😡 jab.mun@hotmail.com

فلسطين - مدينة جباليا - شارع الفالوجا

P.BOX . 2748 | Palestine - Jabalia Town- Alfaluja



20 W)




## بالدية جبالياالنزلة Jabalia AL. Nazlh Municipality

دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلى


إذا كانت الأعمال المؤجرة لها الأرض تستلزم رخصة لها فيجب على المستأجر الحصول على التراخيص اللازمة مسبقاً.

- 6. قامت البلدية بمخاطبة سلطة الأراضي ووزارة النقل والمواصلات للاستفسار عما إذا كانت لديهم ملفات مؤرشفة بخصوص تأجير جزء من حرم شارع السكة الحديد زمن الإدارة المصرية للمذكور أعلاه ، وقد تم الرد على البلدية من سلطة الأراضي بتاريخ 2018/10/16 والمتضمن بأنه وبعد الرجوع إلى سجلات أملاك الحكومة والإدارة العامة للمساحة العامة فقد اتضح بأن منازل عائلة صباح تقع في الجنء من القسيمة رقم(35) من القطعة رقم(754) وجزء من القسيمة رقم(4) من القطعة رقم (719) وهي مسجلة في سجلات الطابو بإسم/سيارة الحاكم الإداري العام حكومية (أرض سكة حديد) وأنه لا يوجد ما يثبت أية تعاقدات على هذه الأرض، وكذلك قامت وزارة النقل والمواصلات بإخطال آل صباح لإزالة التعدي المشار إليه.
- 7. تم إخطار المذكورين بالإزالة وعلماً أنه تم الكشف على المساكن الشعبية القائمة عددها (3) مساكن شعبية في نفوذ بلدية جباليا، وقد كانت مهجورة ولا يوجد بها أي عفش للسكن وأحدها كان غير مسقوف بالزينكو (مفكوك) .
- 8. قام المذكورين برفع استدعاء لدى المحكمة الإدارية العليا يحمل رقم 2018/95 للإعتراض على إخطارات البلدية بإزالة التعدي وتمسكهم بعقد الإيجار المشار إليه وذلك قبل تنفيذ الإزالة وقد حصلوا من المحكمة على قرار في الطلب العاجل رقم 2018/123 المتفرع عن الإستدعاء الأصلي المذكور وقد تضمن القرار العاجل وقف تنفيذ القرار الإداري الصادر عن البلدية بإزالة منازل المستدعين المخالفة لحين جلسة نظر الطلب المستعجل المعينة بتاريخ 2018/9/20 والصادر بتاريخ 2018/9/19.
- 9. تم الترافع في الطلب العاجل الذي صدر بموجبه قرار وقف الإزالة من المحكمة الإدارية العليا المشار إليه وذلك على عدد جلستين بالمحكمة وقد صدر قرار من المحكمة الإدارية في الطلب العاجل رقم 2018/123 وذلك برفض الطلب المقدم من آل صباح بوقف إجراءات البلدية بالإزالة والصادر بتاريخ 2018/11/22 م .
- 10. قامت البلدية وبرفقة الشرطة بإزالة المساكن العشوائية الفارغة والمهجورة من السكان والتي كانت خالية من أي عفش وذلك بناءً على قرار المحكمة برفض طلبهم العاجل المشار إليه وبقي البناء





邑) +970 8 2477020



# دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government Better service for beautiful life

## بالدیة جبالیاالنزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

المكون من دورين من الباطون المسلح المأهول بالسكان الواقع ضمن نفوذ بلدية غزة والمجاور للمساكن الشعبية التى وهي ضمن بلدية جباليا .

- 11. تم إستئناف القرار الصادر عن المحكمة بشأن رفض طلب آل صباح للإعتراض على قرار الإزالة بعد تنفيذ الإزالة وتم إعادة قرار المنع إلى حين البت في الإستدعاء الأصلي رقم 2018/98 وتم الإستماع للبينات من الطرفين في الإستدعاء الأصلي.
- 12. تـم النظر في الإستدعاء الأصلي رقم 2018/95 وتـم تأجيل جلسة المحكمة لإصدار الحكم النهائي في الإستدعاء الأصلي والمعينة للحكم بتاريخ 2023/2/2 لدي المحكمة الإدارية العليا.
- 13.قام آل صباح المذكورين برفع استدعاء آخر يحمل الرقم 2019/99 ضد بلدية غزة للإعتراض على قرار بلدية غزة بإزالة البناء المذكور المكون من دورين من الباطون المسلح المجاور المساكن الشعبية التى تم إزالتها من بلدية جباليا في حينه ، وقد قررت المحكمة بجلستها االمؤرخة في 2019/9/12 م برفض الإستدعاء الأصلي وكذلك رفض الطلب العاجل المقدم منهم المحكمة ضد بلدية غزة الذي يحمل الرقم 2019/9/130 المتفرع عن الإستدعاء الأصلي المشار إليه، وقد قام أل صباح بالطعن في قرار المحكمة الإدارية وذلك برفعه للمحكمة العليا بغزة رقم الميتنافه وقد قررت المحكمة العليا تأييد الحكم المستأنف ورفض الإستئناف المقدم منهم وذلك بتاريخ 2022/10/31 وقد أصبح الحكم نهائياً وقطعياً.
- 14. المذكور تقدم بشكاوى لعدة جهات رسمية سابقاً ضد البلدية ومنها للمجلس التشريعي والحاضنة الشعبية ووزارة الحكم المحلي واللجنة الشعبية لشئون اللاجئين ولوكالة الغوث وتشغيل اللاجئين ومؤخراً لديوان المظالم وتم الرد على هذه الشكاوى وتم زيارة الموقع من بعض ممثلي هذه الجهات والتأكد من إجراءات البلدية.
- 15. قامت البلدية بمخاطبة وزارة الحكم المحلي وسلطة الأراضي من أجل مساعدة أسرة المذكور بشكل إنساني لإيجاد مسكن بديل بالرغم من عدم إشغال المساكن الشعبية التي تم إزالتها بالسكن وأن البناء المسكون هو المكون من طابقين بالباطون المسلح والذي لم يتم إزالته حتى تاريخه وبقع ضمن نفوذ بلدية غزة.

وتفضَّلوا بقبولِ فَائِق التَّقدير والاخترام،،،

م. مازن عبد النجار رئيس بلدية جياليا النزلة


2 جمادي الإخر 1444 ه موالي 24 يناير 2023م

+970 8 2476014

+970 8 2477020

www.jaballa.ps

jab.mun@hotmail.com



دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government


السالمانة حسالسا النزلية Jabalia AL. Nazlh Municipality

حفظه الله

هادة الأذ/د. حسن بمسف الصبفي

رئيس ديوان المظالم

للام عليكم ورجمة الله وبركاته،،،




تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله ضوان.

الإشارة اكتابكم رقم 29/ق294 المسؤرخ في 2023/1/8م بشان الموضوع أعلاه رجي التكرم بما يلي: -

- 1. أن آل صباح المذكورين قاموا منذ سنوات سابقة بإقامة عدد ثلاثة مساكن شعبية في حرم شارع السكة الحديد بدون ترخيص من البلدية وكذلك قاموا بإقامة منزل آخر من طابقين من الباطون المسلح وهو يقع نهاية نفوذ بلدية غزة وهو المجاور للمساكن الشعبية المذكورة التي تقع ضمن نفوذ بلدية جباليا في نفس الموقع ، وكذلك قاموا بإقفال كامل شارع السكة بالأسيجة والمزروعات على جزء كبير من الشارع حسب مخطط الرفع المساحي المرفق.
- 2. شارع السكة الحديد هو شارع إقليمي ومصدق من اللجنة المركزية ضمن المخططات الهيكلية للبلدية وهو مفتوح وقائم في نفوذ البلدية بإستثناء التعدي المشار إليه من آل صبّاح.
- 3. سبق أن تقدم السكان وأصحاب الأراضي المجاورة بشكوى للبلدية بخصوص التعدي من آل صباح المذكورين وقيامهم بإقفال شارع السكة المذكور وتسييجه وإقفاله بشكل كامل وعدم السماح بالمرور من هذا الشارع كلياً.
- 4. تم الكشف عن الموقع من مهندسي البلدية وعمل مخطط رفع مساحي بالمنشات المتعدية في شارع السكة نهاية نفوذ بلدية جباليا مع نفوذ بلدية غزة.
- 5. تم إخطار آل صباح المذكورين لإزالة التعدي عن حرم الشارع المذكور وإعطائهم مهلة للإزالة ولفتح الشارع وللمصلحة العامة ، وقد تقدم آل صبّاح بإعتراض للبلدية مدّعين بوجود عقد إيجار مين هيئة السكك الحديد بجمهورية مصر العربية ومن الإدارة المصرية للمستأجر رمضان عبد الكريم صبّاح المحرر في 1955/8/1 ودون تحديد مدة للإيجار (يجدد تلقائيـاً) لاستعمال المزارعـة وتتضمن شروط هـذا العقـد بأنـه يـتم سـداد الأجـرة مـن المسـتأجر على أقساط والتي لم يتم استكمالها وأن يلتزم المستأجر بعدم البناء على الأرض المؤجرة له وأنه





خدمة أفضل؛ لحياة أجمل

Better service for beautiful life

دولة فلسنين - والوالحكم المحالي homoroused possible land based home would be

70208/11/74 68 6:30

🖎 www.jabalia.ps jab.mun@hotmail.com




## دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government سلدية حسالباالنزلية

## إخدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life


إذا كانت الأعمال المؤجرة لها الأرض تستلزم رخصة لها فيجب على المستأجر الحصول على التراخيص اللازمة مسبقاً.

- 6. قامت البلدية بمخاطبة سلطة الأراضي ووزارة النقل والمواصلات للاستفسار عما إذا كانت لديهم ملفات مؤرشفة بخصوص تأجير جزء من حرم شارع السكة الحديد زمن الإدارة المصرية للمذكور أعلاه ، وقد تم الرد على البلدية من سلطة الأراضي بتاريخ 2018/10/16 والمتضمن بأنه وبعد الرجوع إلى سجلات أملاك الحكومة والإدارة العامة للمساحة العامة فقد اتضح بأن منازل عائلة صباح تقع في الجزء من القسيمة رقم (35) من القطعة رقم (754) وجزء من القسيمة رقم (4) من القطعة رقم (719) وهي مسجلة في سجلات الطابو بإسم/سيارة الحاكم الإداري العام حكومية (أرض سكة حديد) وأنه لا يوجد ما يثبت أية تعاقدات على هذه الأرض، وكذلك قامت وزارة النقل والمواصلات بإخطال آل صباح لإزالة التعدي المشار إليه.
- 7. تم إخطار المذكورين بالإزالة وعلماً أنه تم الكشف على المساكن الشعبية القائمة عددها (3) مساكن شعبية في نفوذ بلدية جباليا، وقد كانت مهجورة ولا يوجد بها أي عفش للسكن وأحدها كان غير مسقوف بالزبنكو (مفكوك) .
- 8. قام المذكورين برفع استدعاء لدى المحكمة الإدارية العليا يحمل رقم 2018/95 للإعتراض على إخطارات البلدية بإزالة التعدي وتمسكهم بعقد الإيجار المشار إليه وذلك قبل تنفيذ الإزالة وقد حصلوا من المحكمة على قرار في الطلب العاجل رقم 2018/123 المتفرع عن الإستدعاء الأصلي المذكور وقد تضمن القرار العاجل وقف تنفيذ القرار الإداري الصادر عن البلدية بإزالة منازل المستدعين المخالفة لحين جلسة نظر الطلب المستعجل المعينة بتاريخ 2018/9/20 والصادر بتاريخ 2018/9/19.
- 9. تم الترافع في الطلب العاجل الذي صدر بموجبه قرار وقف الإزالة من المحكمة الإدارية العليا المشار إليه وذلك على عدد جلستين بالمحكمة وقد صدر قرار من المحكمة الإدارية في الطلب العاجل رقم 2018/123 وذلك برفض الطلب المقدم من آل صباح بوقف إجراءات البلدية بالإزالة والصادر بتاريخ 2018/11/22 م .
- 10. قامت البلدية وبرفقة الشرطة بإزالة المساكن العشوائية الفارغة والمهجورة من السكان والتي كانت خالية من أي عفش وذلك بناءً على قرار المحكمة برفض طلبهم العاجل المشار إليه وبقي البناء





📦 www.jabalia.ps 😡 jab.mun@hotmail.com



#### دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine • Ministry Of Local Government

بالدية جباليا النزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

المكون من دورين من الباطون المسلح المأهول بالسكان الواقع ضمن نفوذ بلدية غزة والمجاور للمساكن الشعبية التي وهي ضمن بلدية جباليا .

- 11. تم إستئناف القرار الصادر عن المحكمة بشأن رفض طلب آل صباح للإعتراض على قرار الإزالة بعد تنفيذ الإزالة وتم إعادة قرار المنع إلى حين البت في الإستدعاء الأصلي رقم 2018/98 وتم الإستماع للبينات من الطرفين في الإستدعاء الأصلي.
- 12. تـم النظر فـي الإستدعاء الأصلي رقـم 2018/95 وتـم تأجيل جلسة المحكمة لإصدار الحكـم النهائي في الإستدعاء الأصلي والمعينة للحكم بتاريخ 2023/2/2م لدي المحكمة الإدارية العليا.
- 13.قام آل صباح المذكورين برفع استدعاء آخر يحمل الرقم 2019/99 ضد بلدية غزة للإعتراض على قرار بلدية غزة بإزالية البناء المذكور المكون من دوريين من الباطون المسلح المجاور المساكن الشيعبية التي تم إزالتها من بلدية جباليا في حينه ، وقد قررت المحكمة بجلستها االمؤرخة في 2019/9/12 م برفض الإستدعاء الأصلي وكذلك رفض الطلب العاجل المقدم منهم المحكمة ضد بلدية غزة الذي يحمل الرقم 2019/130 المتفرع عن الإستدعاء الأصلي المشار اليه، وقد قام أل صباح بالطعن في قرار المحكمة الإدارية وذلك برفعه للمحكمة العليا بغزة رقم 2021/47 لإستئنافه وقد قررت المحكمة العليا تأييد الحكم المستأنف ورفض الإستئناف المقدم منهم وذلك بتاريخ 2021/10/31 وقد أصبح الحكم نهائياً وقطعياً.
- 14. المذكور تقدم بشكاوى لعدة جهات رسمية سابقاً ضد البلدية ومنها للمجلس التشريعي والحاضنة الشعبية ووزارة الحكم المحلي واللجنة الشعبية لشئون اللاجئين ولوكالة الغوث وتشغيل اللاجئين ومؤخراً لديوان المظالم وتم الرب على هذه الشكاوى وتم زيارة الموقع من بعض ممثلي هذه الجهات والتأكد من إجراءات البلدية.
- 15. قامت البلدية بمخاطبة وزارة الحكم المحلي وسلطة الأراضي من أجل مساعدة أسرة المذكور بشكل إنساني لإيجاد مسكن بديل بالرغم من عدم إشغال المساكن الشعبية التي تم إزالتها بالسكن وأن البناء المسكون هو المكون من طابقين بالباطون المسلح والذي لم يتم إزالته حتى تاريخه وبقع ضمن نفوذ بلدية غزة.

وتفضَّلوا بقبولِ فَائِق التَّقدير والاحْترام،،،

/ م، مازن عبد النجار رئيس جلاية جواليا النزلة


2 جمادي الْلِحْرِ 1444 هَ الْمُوالْقُ لِهُ إِنْ اللَّهِ 2023م

+970 8 2476014

+970 8 2471020


k) www.jaballa∴ps ⊗jab.mun@hotmail.com

فلسطين - مدينة جباليا - شارع الفالوجا P.BOX . 2748 | Palestine - Jabalia Town- Alfaluja



دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government

بالدية جياليا النزلية Jabalia AL.Nazlh Municipality



خدمة أفضل؛ لحياة أجهل

عُطوفَة المهندس / سمير عبد الرزاق مطير حفظكم الله وكيل وزارة الحكم المحلي.

السئلام عليكم ورجمة الله وبركاته وبعد،

الموضوع البخصوص حل مشكلة آل صباح المتعدين على حرم شارع السكة الحديد

ولفتح شارع السكة حسب قرار اللجنة المركزية المرفق

تِهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله م ورضيُّوان.

بالإشارة للموضوع المنكور أعلاه ، وللشكاوي والطلبات المقدمة من آل صباح المتعدين بمسياكنهم على حرم شيارع السكة الحديد في الجزء الواقع بين نفوذ بليديتي جباليا و بلدية غزه و لمراسي لاتنا السيابقة و الموجهة ليوزارة الحكم المحلي بالخصوص (كتـــــــــاب رقــــــــم: 55-2019م و المــــــؤرخ فـــــــي 30-1-2019م و كتاب رقم: 489 والمؤرخ في: 4-12-2018م) بشأن الرد على شكوى المذكورين للوزارة وحيث أنه يوجد قضية منظورة أيضاً في المحكمة الإدارية رقم (518/95) المرفوعة من آل صباح على بلدية جباليا النزلة للاعتراض على قرارات الإزالة لمساكنهم العشوائية المتعدية ضمن الجزء الواقع في نفوذ بلدية جباليا و التي تم إزالة بعضها من البلدية سابقاً قبل رفع الاستدعاء المسذكور مسنهم للمحكمة ،وحيث أنه صدر قرار من المحكمة الإدارية بعدم قبول الاستدعاء رقم: (99/99م المرفوع من آل صباح المذكورين ضد سلطة الأراضي و ضد بلدية غزه بشأن إعتراضً هم على قرار الإزالة لمنزلهم من الباطون المسلح المكون من طابقين المتعدي على حرم شارع السكة الحديد الواقع على الحد الفاصل بين نفوذ البلديتين والذي يقع ضمن الجزء التابع لنفوذ بلدية غزة وقد تم تأييد هذا الحكم من المحكمة العليا ، وحيث أن المذكورين يدّعون بوجود عقد إيجار موقع من هيئة السكة الحديد - زمن الإدارة المصرية لهم من أجل الزراعة والسكن في حرم السكة، وقد تم مخاطبة سلطة الأراضي والتي نفت وجود أي تعاقدات أو ملفات تاجير للمذكورين بسلطة الأراضي وأكدت على أن مساكنهم متعدية على حرم شارع السكة المسجل في سجلات الطابو باسم الحاكم العام، وحيث أنه يوجد قرار صادر عن اللجنة المركزية قر ار رقم (42) جلسية رقيم (17) بتاريخ :25-2028م بخصوص تحويل حرم شارع السكة الحديد إلى شارع إقليمي يضم شبكة قطار خفيف (ترام) وهناك حاجية ماسية لفتح شارع السكة وإزالة مساكن



خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

## بالدية جبالياالنزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

الم ذكورين ونظراً لتدخل عدة جهات لحل المشكلة المذكورة علماً أن شارع السكة يربط قطاع غزة من الشمال إلى الجنوب.

وعليه يرجى من عطوفتكم التكرم و العمل على مخاطبة الجهات الحكومية المعنية من أجل هذه المشكلة لإزالة مساكن المذكورين ولفتح شارع السكة تنفيذاً لقرار اللجنة المركزية بشان شارع السكة المشار إليه.

وتفضَّلوا بقبولِ فَائِقِ التَّقديرِ والاحْترام،،،

م. مازن عبد النجار رئيس البلدية

مرفق طيه:

⇒ عدد (2) صادرة لوزارة الحكم المحلي .


⇒ قرار اللجنة المركزية .

⇒ قرار المحكمة .

⇒ كتاب سلطة الأراضي.

الكتاب الموجهة لوكالة الغوبث.

+970 8 2476014 +970 8 2477020



رخدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

تعلیا النزلیة Jabalia AL.Nazlh Wunicipality

دولة فاسطين - وزارة الحكم المحلي

State of Palestine - Ministry Of Local Government

بالمناب بالمن

السلام عليكم ورجمة الله وبركاته




الموضوع/ بخصوص حل مشكلة آل صباح المتعدية مساكنهم على حرم شارع السكة الحديد

من أجل فتح شارع السكة حسب قرار اللجنة المركزية المرفق


تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله ورضوان.

بالإشارة للموضوع المذكور أعلاه ، وللشكاوي والطلبات المقدمة من آل صباح المتعدية مساكنهم على حرم شارع السكة الحديد في الجزء الواقع بين نفوذ بلديتي جباليا و بلدية غزه وحييث أنه توجد قضية منظورة لدى المحكمة الإدارية رقم (518/95) المرفوعة من آل صباح على بلدية جباليا النزلة للاعتراض على قرارات الإزالة لمساكنهم العشوائية المتعدية ضمن الجزء الواقع في نفوذ بلدية جباليا و التي تم إزالة بعضها من البلدية سابقاً قبل رفع الاستدعاء المذكور منهم للمحكمة ،وحيث أنه صدر قرار من المحكمة الإدارية بعدم قبول الاستدعاء رقم: 2019/99م المرفوع من آل صباح المذكورين ضد سلطة الأراضي و ضد بلدية غزه بشبان إعتراضهم على قرار الإزالة امنزلهم المكون من طابقين من الساطون المسلح المتعدي على حرم شارع السكة الحديد الواقع على الحد الفاصل بين نفوذ البلديتين وقد تم تأييد هذا الحكم من المحكمة العليا ، وحيث أن المذكورين يدّعون بوجود عقد إيجار موقع من هيئة السكة الحديد -زمن الإدارة المصرية لمورثهم من أجل الزراعة والسكن في حرم السكة والمرفق طيه صورة عنه، وقد تم مخاطبة سلطة الأراضي والتي نفت وجود أي تعاقدات أو ملفات تأجير للمذكورين لديهم و قد أكدت على أن مساكنهم متعدية على حرم شارع السكة والمسجلة في سجلات الطابو باسم الحاكم العام، وحيث أنه يوجد قرار صادر عن اللجنة المركزية قر ار رقم (42) جلسة رقم (17) بتاريخ :25-88-2022م بخصوص تحويل حرم شارع السكة الحديد إلى شارع إقليمي يضم شبكة قطار خفيف (ترام) وهناك حاجة ماسة لفتح شارع السكة وإزالة مساكن المذكورين علماً أن شارع السكة يربط قطاع غزة من الشمال إلى الجنوب، ونظراً لتدخل عدة جهات محلية لحل المشكلة المذكورة



خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life دولة فاسطين - وزارة الحكم المحابي State of Palestine - Ministry Of Local Government

## بالدية جياليا النزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality



وعليه يرجى من عطوفتكم التكرم و العمل على مخاطبة الجهات الحكومية المعنية من أجل هذه المشكلة و لإزالة المساكن الخاصة بالمذكورين من حرم السكة ولفتح شارع السكة تنفيذاً لقرار اللجنة المركزية للابنية وتنظيم المدن بمحافظات غزة لتنفيذ المشروع المشار اليه بشارع السكة .

وتفضَّلوا بقبولِ فَائِق التَّقدير والاخترام،،،



مرفق طيه:

😄 عدد (3) صادرة لوزارة الحكم المحلي .


قرار اللجنة المركزية .

⇒ قرار المحكمة .

كتاب سلطة الأراضى.

⇒ الكتاب الموجهة لوكالة الغوث.

ے صورة عن عقد الايجار مع المذكورين.



دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government

بالدية جبالياالنزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

اخدمة أفضل؛ لحياة أجهل Better service for beautiful life

19.1124 42

السبيد /أ. سمبل المشهراوي وفظه الله وللمبين منطقة شمال غزة - وكالة الغوت وتشغيل اللاجئين السلام عليكم ورحمة الله ويركانه...

## الموضوع / إفادة بشأن المواطن/ عبد الكريم روضان عبد القادر صباح

تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله ورضوان.

بالإشارة للموضوع أعلاه وطلب الإفادة بشأن هدم إنشاءات تعود للمواطن المذكور فإننا نفيد سيادتكم علما بما يلي:

- 1. أنه توجد مساكن قديمة قائمة منذ عشرات السنين غير مرخصة قانونا تعود لعائلة صباح أحدهما مكون من دور أرضي من الباطون واتنين من الصفيح وهي متعدية على حرم شارع السكة الحديد في منطقة القرم بجباليا البلد من الجهة الجنوبية في القسائم رقم (34 +36) قطعة رقم 754 ضمن نفوذ بلدية جباليا والذي يتبع هذا الشارع تنظيميا نبلدية جباليا.
- 2. البادية شرعت في فيتح وتوسيع شارع السكة حسب مخططاته التنظيمية المعتمدة حيث أنه شارع ترابس غيس مرصوف حتى تاريخه وفيه بعض التعديات من أصحاب الأملاك المجاورة من معرشات وأسوار وخلافه.
- 3. تم إخطار آل صباح بإزالة مساكنهم القائمة المحددة في المخطط الرفع المساحى المرفق والمتعدية على حرم شارع السكة الحديد.
- 4. قيام المدعو عبد الكريم رمضيان صباح بتقديم الاستدعاء رقيم 2018/95 لمدى المحكمة الإدارية العلبيا بغزة للطعن في إجراءات البلدية بإزالية مساكنهم متمسكين بعقد إيجيار لقطعة أرض زراعية في حرم شيارع السبكة زمين الإدارة المصرية سينة 1955 للمستأجر والمده المرحوم/ رمضيان صباح وقياموا بإنشياء مسياكن عليها لاحقياً وهي متعديسة علي حرم شيارع السبكة الحديد، وحصيل المدذكور على قرار في الطلب العاجل رقيم 2018/123 من المحكمية الإداريية العليا بوقف إجراءات الإزالة إلى حين تقديم مذكرات وتحديد جلسة للمحكمة لسماع الأطراف.
- كن قامت البلدية بمخاطبة الجهات الحكومية الرسمية وتحديداً سلطة الأراضي للإستفسار عن صحة وجود أي تعاقدات لآل صباح على حرم شارع السكة الحديد وعما إذا كان هناك عقود موثقة لديهم بالخصوص، وقد تم الرب على البلدية بعدم وجود أي تعاقدات على هذه الأرض وأن أرض شارع السكة الحديد هي من الأملاك العاملة المملوكة للحكومة.
  - 6. تم صدور قرار من المحكمة برفض ما جاء في الطلب العاجل رقم 2018/123 القاضي بوقف إجراءات الإزالة.
- 7. تم إخطار المدكورين نهائياً للإزالة بعد قرار المحكمة ومطالبتهم بإزالة الإنشاءات المتعدية ، وبتاريخ 2019/1/17 تم إزالة تلاث منشآت شعبية قائمة وغير ماهولة وتبقى منزل مسكون ومكون من دورين من الباطون يقع في حرم شارع السكة ومطلوب إزالته من حرم الشارع حسب المخططات المعتمدة للشارع ، وهو يقع نهاية نفوذ بلدية جباليا مع بلدية غزة في شارع السكة



## إخدمة أفضل الحياة أجهل Better service for beautiful life

## سلدية جياليا النزلة Jabalia AL.Nazih Municipality

8. أن البلدية غير ملزمة قانونا بتعويض المذكورين عن المنشات الغير مرخصة والمتعدية على الأملك العامة (حرم شارع السكة الحديد) وحيث أن البلدية تصر في أزمة مالية صعبة جداً وليس لديها الأمكانيات الماديسة لمساعدة أسربته لإيجاد مسكن بديل .

9. حيث أن المذكور لاجئ ولديه بطاقة تموين وأن حرم شارع السكة الحديد يقع خارج مخيم جباليا للآجئين وعليسه يرجى من سيادتكم العمل على مساعدة أسرة المذكور سيمأ وإنسه سيتم إزالية مسكنه المتبقى والمتعدى على حرم الشارع

هذا للعلم،،،

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

أخوكم/ م. بوسك خله مدير بلدية جباليا النزلة

ب. صورة عن مخطط رفع مساحي + مخطط تصوير جوي. صورة عن إخطارات + قرارات صادرة عن المحكمة .

17 جماد الأولى 1440هـ 23 بنابر 2019م

arth abushin - File broken that State of Palestine - Maistry Of Local Government

Strong good I looked brought for doly the bushward Jabalia AL. Nazlh Municipality

m 12/4 498 37

The water of the first preduction on the fat brouding the

> عطوفة الأخ/م. سعيد عمار حفظه الله ،،، وكيل مساعد وزارة الحكم المحلى. السلام عليكم ورحمة الله ويركاته ،،،

الموضوع/ بخصوص المواطن /عبدالكريم رمضان عبدالله صياح جباليا - شارع السكة الحديد - جنوب منطقة القرم -قسيمه 35 قطعة 154 تهديكم بلدية جباليا عاظر تحياتها وبسال الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون بريضا من الله وريسوان. وبالإشارة إلى الدوضوع أعلاه والمتنابكم رقم 22897 المورخ في 2018/9/17 م يريدي التكرم بالعلم بما إلى :-

الله تم إخطار المواطن السلكور بإزالة عدد ثلاثة مهاني سكنية قائمة قديماً بدون ترخيص ومتعدية على مرم المارع العائلة التحديد من أبيل فتحه للمصلحة العامة وكذلك لإزالة الأشجار المزروعة عن حرم السكة السديد .

2- دُرَامِ الْمَسْدُونِ بِالْخَامِيةُ الدعوى رَفِم 2018/95 لدى المحكمة الإدارية للاعتراض علني قرار الإزائية وإخطارات الزوائية من البلايية مستنداً على عقد إيجار المهرم زمن الإدارة المصرية لقطاع غزة سنة 1953م المرفق عليه مدور، عب وعنصل على قران مؤقت في الطاب العلجل في هذه الدعوى بوقف تتفيذ القران الإداري الصادر عن الهندولة بالإزدة وذات أنسيل النظر أقرر الإستناهام ، وقد رفضت السحكمة أطلب الهلدية بإلغام ددا القرار العلجل ومنا زائرت التدعوي سأغلب أرثر القصمتاسة وبديتم نقويم طنيه للمحكممة لإيشال سلطة الالضبي ووزارة المواصيلات فيه هده الندعوي بأعنوازينا شهيبالا المتدومية للطمن في عقد الإيجار العثمار إليه كونه ممادر عن جهه حكومية سنة 1953 زمن الإداره استسرية وغواديه أربض منزم السملة المدييد وتبسيتها المحكومة وأتبها مسجلة باسم الحاكم الإداري .

أن المشكور تقدم بطلب البادية لعدم شدم المساكن كونها مسكونه من أسرهم وكذلك نم مخاطبة البادية من بعدي المهتمات لمتل مشكلة سكن المذكورين.

وعليه برجى من سيادتكم مخاطبة سلطة الأراضي من أجل حل مشكلة سكن الأسر التي تسكن هذه المنازل تعهيدا لإزالتها وفتح شارع السكة الحديد للمصلحة العامة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

الخوطان


أ. عدمام مدمد جودان

Agramment, left talymour with

25 مين الما 1440 م المجالة المجالة المالة ا

मार नामस्यातिक मान्यास्य स्थापना । स्थापना नामस्य

David to the william light a Catalon P.BOX, 2748 Palestine - Jabula Torn-Al, Galas ...



دولة فلسطين – وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government

بادية جباليا النزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

55

عطوفة الأخ/م. سعيد عمار حفظه الله ،،، وكيل مساعد وزارة الحكم المحلي.

السلام عليكم ورحمة الله ويركانه ،،،


## الموضوع / وذكرة بشأن شكوى المواطن/ عبد الكريبم روضان عبد القادر سباح

تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتُم تنعمون برضا من الله ورضوان.

بالإشارة للموضوع أعلاه ولطلب الأخ/م. وسيم دياب مدير المنطقة الشمالية بوزارة الحكم المحلي الإفادة بشأن هدم انشاءات تعود للمواطن المذكور فإننا نفيد سيادتكم علماً بما يلى:

- 1. أنه توجد منشآت شعبية غير مسكونة ومبنى سكني من الباطون المسلح مكون من دورين وهي قائمة وغير مرخصة قانونا تعود لعائلة صباح وهي متعدية على جزء من حرم شارع السكة الحديد بعرض 28م وهو مقفل تماما بهذه الإنشاءات والأشجار المزروعة في منطقة القرم بجباليا البلد من الجهة الجنوبية في القسائم رقم (34 +36) قطعة رقم 754 ضمن نفوذ بلاية جباليا والذي يتبع هذا الشارع تنظيميا لبلدية جباليا.
- 2. تقدم السكان بالشارع بعدة شكواى للبلدية من أجل فتح الشارع كونسه مقفل تماماً من آل صباح ولمنعهم من المرول من هذا الشارع وتم الكشف على الموقع من قبل البلدية.
- 3. تم إخطار آل صباح ومطالبتهم بإزالة التعديات القائمة من معرشات ومنشآت ومزروعات المحددة في مخطط الرفع المساحي المرفق والمتعدية على حرم شارع السكة الحديد.
- 4. البلدية شرعت في فتح وتوسيع شارع السكة وإزالة التعديات حسب مخططاته التنظيمية المعتمدة سواء في المنطقة أو في المنطقة الشرقية لمخيم جباليا حيث أنه شارع ترابي غير مرصوف حتى تاريخه وفيه بعض التعديات من أصحاب الأملاك المجاورة من معرشات وأسوار وخلافه.
- 5. قدام المدعو عبد الكريم رمضان صباح بالاعتراض على قرار البلاية وإخطاراتها وتقديم الاستدعاء رقم 2018/95 لدى المحكمة الإدارية العليا بغزة للطعن في إجراءات البلاية بإزالية مساكنهم متمسكين بعقد إيجار لقطعة أرض زراعية من هيئة السكك الحديد في حرم شارع السكة زمن الإدارة المصرية مؤرخ سنة 1955 للمستأجر والده المرحوم/ رمضان صباح وقاموا بإنشاء مساكن عليها لاحقا وهي متعدية على حرم شارع السكة الحديد، وحصال السذكور على قرار مؤقت في الطلب العاجل رقم 2018/123 من المحكمة الإدارية العليا بتاريخ 2018/9/19 بوقف إجراءات الإزالة إلى حين تقديم مذكرات وتحديد جلسة للمحكمة لسماع الأطراف.
- 6. قاست البلديسة بمخاطبسة الجهسات الحكوميسة الرمسمية ووزازة المواصلات و سلطة الأراضي للإستفسار عن صحة عقسد الإيجسار أو وجسود أي تعاقدات لآل صباح على حرم شارع السكة الحديسد وعما إذا كان هنساك عقود موثقة لدي هذه الأرض ويأن أرض شارع السكة الحديد هي من الأملاك العامة المملوكة للحكومة.
- 7. تم صدور قرار جديد من المحكمة الإدارية العليا بتاريخ 2018/11/22م برفض الطلب العاجل المقدم من آل صباح رقم 2018/123 المشارإلية أعلاه وبذلك تم فسخ القرار العاجل المؤقت بوقف إجراءات الإزالية للتعديات الذي صدر سنبقاً بتاريخ 2018/9/19.





#### دولة فلسطين - وزارة التحكم المعلي State of Palestine - Ministry Of Local Government

## خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

## بسادية جبالياالنزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

8. تم إخطار المدكورين نهائياً مرة أخرى للإزالة بعد صدور قرار المحكمة الجديد برفض طلبهم ومطالبتهم بإزالة الإنشاءات المتعدية الغير مسكونة، وبتاريخ 2019/1/17 تم إزالة معرش فارع غير مسكون + معرش غير معطى بالإنشاءات المتعدية الغير مسكون ولا يوجد به عفش وهو مهجور، وتم السماح للمذكورين بإزالة وفك الأبواب والشبابيك لهذا المسكن القديم وتبقى المنزل الآخر المسكون والمكون من دورين من الباطون الواقع في حرم شارع السكة نهاية نفوذ بلدية جباليا مع نفوذ بلدية غزة ، والمطلوب إزالته من حرم الشارع حسب المخططات المعتمدة للشارع، وقد قامت البلدية بالتوثيق من خلال تصوير عملية الهدم للمنشآت الغير مسكونة.

9. البلدية لـم يصلها أي لـوانح استئناف لقـرار المحكمـة الصادر بتـاريخ 2018/11/22 المشـار إليـه قبـل الإزالـة والـذي مـن المفتـرض أن يقـدم خـلال مـدة 30 يومـاً وقـد تمـت الإزالـة بتـاريخ 2019/1/17م، بعـد مضـي 57 يومـاً والـذي مـن المفتـرض أن يقـدم خـلال مـدة الجديد برفض طلبهم وقـف الإزالـة، وقـد تـم إبـلاغ البلديـة بموعـد جلسلة الاسـتئناف مـؤخراً بتـاريخ 2019/1/22 (أي بعد انتهاء المدة المحددة للاسـتئناف بشـهرين وبعد الإزالـة للمنشـآت الغيـر مسكونة) حسب الاعـلان المرفق طيـه صورة عنـه ولـم يـتم النظر فيـه لعدم انعقاد جلسـة المحكمـة حتى تاريخـه وتأجيلها إدارياً في الموعد المحدد يوم الخميس الماضي 2019/1/24م.

10 قامت البلدية بمخاطبة وزارة الحكم المحلي وذلك من أجل مساعدة المسنكور من أجل مخاطبة سلطة الأراضي لحل مشكلة أسرته أو تخصيص قطعة أرض لهم بدل مسكنهم المطلوب إزالته وكذلك تم مخاطبة وكالة الغوث لتشغيل اللاجئين لمساعدة أسرة المستكور بناءً على طلب الأخوة في وكالة الغوث من أجل مساعدته هذه الأسرة في إيجاد مسكن بديل للمسكن المأهول من الأسرة والذي لم يتم إزالته.

11. أنه لا توجد أي اشتراكات مياه أو خدمات للمساكن التي تم هدمها وكذلك لا يوجد اشتراك من بلدية جباليا للمسكن المأهول بالسكن القائم والذي لم يتم هدمه حتى تاريخه.

12. أن بلدية جباليا لم تقم بهدم المسكن القائم حالياً المكون من طابقين نظراً لأنه ماهول بالسكن من أسرة المذكور الله على حين حل مشكلتهم وإخلاء المسكن ولكونه أيضاً يقع ضمن نفوذ غزة على الحد الفاصل نهاية نفوذ بلدية جباليا مع بلدية غزة وهو من صلاحيات بلدية غزة.

\*\* وعليه نامل من سيادتكم العمل على مخاطبة الجهات المعنية (سلطة الأراضي أو وزارة الأشغال العامة والاسكان) من أجل مساعدة اسرة المذكور لإيجاد مسكن بديل لأسرته من أجل فتح الشارع العام وللمصلحة العامة.

هذا للعلم،،،

وتفصلوا بقبول فانق الاحترام

اخوكم أ. عصام محمد جودة


سرفتل طبيه

صورة عن مخطط رفع مساحي + مخطط تصوير جوي. صورة عن إخطارات + قرارات صادرة عن المحكمة

• صورة عن المخاطبات

• صورة عن كتاب سلطة الأراضي

رئيس بلدية جباليا النزلة 2019م مناورة الأولى 440م 2019م و2019م والمراكة الأولى 440م والمراكة والمركة والمراكة والمركة و



## دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government

بالدية جسالياالنزلة Jabalia AL. Nazlh Municipality

*وفظه الله* 

1 American (1984) 1984 (1984) 8 2. 2019 ... 1.130 56

خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

> الأذ الداخل /م. مدمد القرا (أبو هاشم) رئيس العاضنة الشعبية

السلام عليكم ورحمة الله ويركاته...

## الهوضوع / مذكرة بشأن شكوى الهواطن/ عبد الكريم روضان عبد القادر صباح


تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ونسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله ورضوان.

بالإشارة للموضوع أعلاه وطلب الإفادة بشأن هدم إنشاءات تعود للمواطن المذكور فإننا نفيد سيادتكم علماً بما يلي:

- 1. أنه توجد منشاآت شعبية غير مسكونة ومبنى سكني من الباطون المسلح مكون من دورين وهي قائمة وغير مرخصة قانوناً تعود لعائلة صباح وهي متعدية على جزء من حرم شارع السكة الحديد بعرض 28م وهو مقفل تماماً بهذه الإنشاءات والأشاجار المزروعة في منطقة القرم بجباليا البلد من الجهة الجنوبية في القسائم رقم (34 +36) قطعة رقم 754 ضمن نفوذ بلدية جباليا والذي يتبع هذا الشارع تنظيمياً لبلدية جباليا.
- 2. تقدم السكان بالشيارع بعدة شكواى للبلدية من أجل فتح الشيارع كونيه مقفيل تمامياً من آل صباح ولمنعهم من المروش من هذا الشارع وتم الكشف على الموقع من قبل البلدية.
- 3. تم إخطار آل صباح ومطالبتهم بإزالة التعديات القائمة من معرشات ومنشآت ومزروعات المحددة في مخطط الرفع المساحي المرفق والمتعدية على حرم شارع السكة الحديد.
- 4. البلدية شرعت في فتح وتوسيع شارع السكة وإزالة التعديات حسب مخططاته التنظيمية المعتمدة سواء في المنطقة أو في المنطقة الشرقية لمخيم جباليا حيث أنه شاع ترابي غير مرصوف حتى تاريخه وفيه بعض التعديات من أصحاب الأملاك المجاورة من معرشات وأسوار وخلافه.
- 5. قيام المدعو عبد الكريم رمضيان صباح بالاعتراض على قيرار البلدية وإخطاراتها وتقديم الاستدعاء رقيم 2018/95 ندى المحكمة الإدارية العليا بغزة للطعن في إجراءات البلدية بإزالة مساكنهم متمسكين بعقد إيجار لقطعة أرض زراعيـة مـن هيئـة السكك الحديد في حرم شارع السكة زمـن الإدارة المصرية مورخ سنة 1955 للمستأجر والـده المرحوم/ رمضان صباح وقياموا بإنشاء مساكن عليها لاحقاً وهي متعدية على حرم شارع السكة الحديد، وحصيل المذكور على قرار مؤقت في الطلب العاجل رقم 2018/123 من المحكمة الإدارية العليا بتاريخ 2018/9/19 بوقف (جراءات الإزالة إلى حين تقديم مذكرات وتحديد جلسة للمحكمة لسماع الأطراف.
- 6. قامت البلدية بمخاطبة الجهات الحكومية الرسمية ووزارة المواصلات و سلطة الأراضي للإستفسار عن صديًّا عقد الإيجار أو وجبود أي تعاقدات لآل صباح على حرم تأسارع السبكة الحديد وعما إذا كان هاك عقود موثقة لدى هذه الوزارات، وقد تم الرد على البلدية بعدم وجود أي تعاقدات على هذه الأرض وبأن أرض شارع السكة الحديد للى من الأملاك العامة المملوكة للحكومة.
- 7. تم صدور قرار جديد من المحكمة الإدارية العليا بتاريخ 2018/11/22م برفض الطلب العاجل المقدم من آل صباح رقع 2018/123 المشاراليه أعلاه وبذلك تم فسخ القرار العاجل المؤقّبت بوقف إجراءات الإزالة للتعديات الذي صدر سابقاً بتاريخ 2018/9/19.



Jab.mun@hotmail.com



## دولة فلسطين - وزارة الحكم المحلي State of Palestine - Ministry Of Local Government

## خدمة أفضل؛ لحياة أجمل Better service for beautiful life

## بالدية جبالياالنزلة Jabalia AL.Nazlh Municipality

- 8. تم إخطار المذكورين نهائياً مرة أخرى للإزالة بعد صدور قرار المحكمة الجديد برفض طلبهم ومطالبتهم بإزالة الإنشاءات المتعديـة الغيـر مسكونة، ويتاريخ 2019/1/17 تـم إزالـة معـرش فارع غيـر مسكون + معـرش غيـر مغطـي بالزينكو + مسكن شعبي غير مسكون ولا يوجد به عفش وهو مهجور، وتم السماح للمذكورين بإزالة وفك الأبواب والشبابيك لهذا المسكن القديم وبَبَقَى المنزل الآخر المسكون والمكون من دورين من الباطون الواقع في حرم شارع السكة نهاية نفوذ بلدية جباليا مع نفوذ بلدية غزة ، والمطلوب إزالته من حرم الشارع حسب المخططات المعتمدة للشارع، وقد قامت البلدية بالتوثيق من خلال تصوير عملية الهدم للمنشآت الغير مسكونة.
- 9. البلدية لدم يصلها أي لوائح استئناف لقرار المحكمة الصادر بتاريخ 2018/11/22 المشار إليه قبل الإزالة والدذي مسن المفترض أن يقدم خلال مدة 30 يوماً وقد نمت الإزالة بتاريخ 2019/1/17م، بعد مضي 57 يوماً (شهرين تقريباً) من تاريخ صدور الحكم الجديد برفض طلبهم وقف الإزالة، وقد تم إبلاغ البلدية بموعد جلسة الاستئناف مؤخراً بتاريخ 2019/1/22 (أي بعد انتهاء المدة المحددة للاستئناف بشهرين وبعد الإزالة للمنشات الغيس مسكونة) حسب الإعلان المرفق طيه صورة عنه ولم يتم النظر فيه لعدم انعقاد جلسة المحكمة حتى تاريخه وتأجيلها إدارياً في الموعد المحدد يوم الخميس الماضي 2019/1/24م.
- 10. قامت البلدية بمخاطبة وزارة الحكم المحلي وذلك من أجل مساعدة المذكور من أجل مخاطبة سلطة الأراضي لحل مشكلة أسرته أو تخصيص قطعة أرض لهم بدل مسكنهم المطلوب إزالته وكذلك تم مخاطبة وكالة الغوث لتشغيل اللاجلين لمساعدة أسرة المذكور بناءً على طلب الأخوة في وكالة الغوث من أجل مساعدته هذه الأسرة في إيجاد مسكن بديل للمسكن المأهول من الأسرة والذي لم يتم إزالته.
- 11. أنه لا توجد أي اشتراكات مياه أو خدمات المساكن التي تم هدمها وكذلك لا يوجد اشتراك من بلدية جباليا للمسكن المأهول بالسكن القائم والذي لم يتم هدمه حتى تاريخه.
- 12. أن بلدية جباليا لم تقم بهدم المسكن القائم حالياً المكون من طابقين نظراً لأنه ماهول بالسكن من أسرة المذكور إلى حين حل مشكلتهم وإخلاء المسكن ولكونه أيضاً يقع ضمن نفوذ غزة على الحد الفاصل نهاية نفوذ بلدية جباليا مع بلدية غزة وهو من صلاحيات بلدية غزة.
- ) \*\* وعليه نأمل من سيادتكم العمل على مخاطبة الجهات المعنية (سلطة الأراضي أو وزارة الأشغال العامة والاسكان) من أجل مساعدة اسرة المذكور لإيجاد مسكن بديل لأسرته من أجل فتح الشارع العام والمصلحة العامة. هذا للعلم،،،

وتفضلوا بقبول فانق الاحترام

أخوكم

أ. عصام محمد جودة

مادة الرئيس بلدية جباليا النزلة 2019 ماد 440 عام 2019 ماد 20 يناير 2019م

A Type of the second

صورة عن مغطط رفع مسادر، + مغطط تصویر، جوي. صورة عن إغطارات + قرارات صادرة عن العشكمة.

صورة عن المخاطبات

صورة عن كتاب سلطة الأراضي



الدرين بيسرية <u>التاريخ: 11/11/21م.</u> الهجري: 13 يبرج الأبال 1440 هـ

#### المسيماللسال

دون المساس بالحقوق.

المسلسطس: والدع النقل والمعاصلات القاميطونية - الإدائ العامة للنقل السككم،

بواسطة / دائرة الشوين القانولية.

المخطر إليه: عيد الكريم رمضان عبد القادر صباح:

علوالله / جهالها - غرب مفترى القرم - شارع المسكة الحديد.

موضوع الإخطار/ إذالة التعديات الواقعة على حرم شارع السكة الحديد" جياليا ".

- إلى المخطر اليه/ عهد الكريم رمضان عهد القادر صهاح اخطركم بضرورة إزالة التعديات والعراقيل المادية المادية المادية على أرضية حرم شارع/ العكة الحديد الكائن بموقع القسيمة رقم: 35 من القطعة رقم: 754 من أراضي جبائيا مفترق القرم غرباً شارع العكة الحديد.
- والمتمثلة في انشاءات خرسانية واخرى مسقوفة بالزيزكر والأسبست بالإضافة إلى الأشجار الموجودة بعريض الشارع المشار إليه أعلاه وذلك خلال فتزة زملية أقصاما أسبوعين من تاريخ تسليمكم يسخه عن هذا الإخطار،
  - على إحتبار أن ذلك التعديات مذالفة للقادون وتشكل المنعا وعائقاً مادياً يحول دون تنفيذ المشاريع التعلويرية. الخاصة بشارع العلكة الحديد في نفوذ حباليا،
  - رئي حال مخالفتكم عن تنفيذ مضمون ما ورد بهذا الإخطار خلال ألمهلة القانونية أعلاه سيصسر إزالة التعديات والعراقيل بالطريق الإداري بالتعاون مع الجهات ذات العلاكمة والإختصاص،

نشكر لكم حسبن تعانكم،،،،

المستعلمة المستارة

· ممادداكم / الرسيكيل،

- المستشامي/ النائب المامر،

- تعاع الذون النهدرالمندسية،

. لياليم تمينان --

-- اللف،

(،ش


4015 y. ya 08-2633330 : wall 08-2633330: Lila - jitas esti - jik

www.mot.ps info@mot.ps

facebook.com/MotPs

youtube.com/motpalestine.

twitter.com/motpalestine



دولة فلسطين -وزارة الحكم المحلي الله State of Palestine - Ministry Of Local Government

يساسدية جبساليا النزلة Jabalia AL. Nazih Municipality

حفظه الله

عطوفة اللواء / أ. صلاح أبو شرخ

وكيل وزارة النقل والمواصلات

السلام عليكم ورجمة الله ويركانه ،،،

الموضوع/ الإستفسار عن عقد إيجار لأرض فضاع في حرم شارع السكة الحديد المرفق طبه صورة عنه

تهديكم بلدية جباليا عاطر تحياتها ولمسأل الله أن يصلكم كتابنا هذا وأنتم تنعمون برضا من الله ورضوان.

بالإشارة الموضوع أعلاه يرجى النكرم بالعلم بما يلي:

1. أن شارع السكة الحديد يمر في أرض القسائم ( 34 + 35 + 36) من القطعة رقم 754 ضمن نفوذ بلدية جباليا غرب شارع مىلاح الدين غرب منطقة مفترق القرم.

2. أن البلدية شرعت في إزالة التعديات الواقعة على حرم السكة الحديد ومن بينها التعديات الواقعة من آل صباح وهي عبارة عن ثلاثة مساكن وأشجار مثمرة.

- 3. تقدم آل صنباح بإعتراض لدى البلدية وتقدموا بالإستدعاء رقم 2018/15 لدى المحكمة الإدارية وحصلوا على قرار مؤقت من المحكمة بوقف إجراءات الإزالة إلى حين البت من المحكمة في الطلب رقم 2018/123 مستندين على عقد إيجار أريض فضاء لحرم السكة الحديد والمبرم زمن الإدارة المصرية بتاريخ 1955/10/1 بين المؤجر هيلة السكة الحديد بمصر ويين المستأجر رمضان عبد القادر صنباح لإستلجار مساحة 1500م2 × 18 م للزراعة والسكن وأن يجدد العقد تلقانياً بأجرة سنوية 50 جنيها تدفع على أربع أفساط والمرفق طيه صورة عن هذا العقد ويدعى بحق الإنتفاع من الإيجارة والمباني المقامة .
- 4. وحيث أن هذا العقد مشكوك في قانونيته سيما وأن صياغته مطبوعة على الماسوب في حين أنه كان يتم التعامل بآلات الطباعة اليدوية حتى سنوات الثمانينات وأنه من المفترض توثيق أمثل هذا العقد قانونيا لدى الجهات الرسمية وأن لا يبقى إلى مالا نهاية في حين أنه لا يجوز التعدي على حرم السكة الحديد واغلاقها بأي شكل من الأشكال علماً أن المباني المبينة في مخطط الرافع المساحي بالتعديات غير مرخصة .
- وحيث أنه من المفترض قانوناً أن تكون وزارة المواصلات على علم بمثل هذه العقود إن كانت سليمة لتبعية السكة المديد لوزارة النقل والمواصلات ، وقد تم مخاطبة سلطة الأراضي بالخصوص وقد أفادت بعدم وجود أي تعاقدات على الأرض الحكومية الواقع بها السكة الحديد.
- 6 أ وعليه يرجى من سيادتكم التكرم بإفادتنا عن عقد الإيجار المشار إليه أو الإيعاز للجهات الرسمية للإستفسار عن صحة هذا العقد من الهيلة العامة للسكك الحديد بجمهورية مصر العربية عن طريق السفارة الفلسطينية.

وتفضاوا بقبول فائق الاحترام

C/2/2/2/2010 A- le (12/2)

المرفقات: \* صورة عن مخطط التصوير الجوي المرقع + مخطط صورة بالتعديات

"صورة عن عقد الإيجار المذكور "صورة عن رد سلطة الأراضي

اخوكم/ أ. عصام محمد جودة رئيس بلدية جباليا النزلة 12 (حقر 1010هـ 12 أورير 2018م

www.laballa.ps

خدمة أفضل؛ لحياة أجمل

Better service for beautiful life

JB 10/23 442

> فلسطين - مدينة جباليا - شارع البحر P.BOX.2748 Palestine - Jabalia Town-ALBaher st.

# Scare of Palestine



دولة فلسطين سُلطــــة الأراضي مكتب رئيس سُلطة الأراضي

Chairman Office

السيد/أ. عمام جودة حفظه الله ،،،
رئيس بلدية جباليا النزلة

الشُّموضيوع/ ردا على كتابكم بخصوص التعديات الواقعة على حرم السكة الحديد. الله على حمل الأمانة. الله على حمل الأمانة.

الإشارة إلى الموضوع أعلاد، نود الإفادة إلى انه بعد الرجوع إلى سجلات أملاك الحكومة والإدارة العادة المساحة العامة العامة يتضح بان منازل عائلة صباح تقع في جزء من القسيمة ( 35 ) من القطعة ( 751 ) وكذلك في جزء من القسيمة (4) من القطعة (719) وهي مسجلة في سجلات الطابو باسم سيادة الدائم الاداري العام "حكومية ارض سكة حديد"

؟ عندا بأنه لا يوجد ما يثبت وجود أية تعاقدات على هذه الأرض.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل،،،

را المالية الاراسية المراسية الاراسية المراسية المراسية

الإذارة العامة لأملاك الحكومة

الملك الماني

-2641721 期 +972-8-2641120 © 3502 (127 ) 27 (1

ことを入口 はいりく

(27) nel 10/0-

31

## قانون رقم 💍 لسنة 2017

## بشأن حظر التعدي على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة

بعد الاطلاع على:

القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 2003م وتعديلاته،

وقانون الأراضي العثماني لسنة 1274هـ

قانون الأراضي (المعدل) رقم 25 لسنة 1933م،

قانون (تسوية حقوق ملكية) الأراضيي رقم 9 لسنة 1928م.

قانون التصرف بالأموال غير المنقولة الصادر 1331 هـ.

قانون بشأن تملك الأموال الخاصة المملوكة للحكومة أو الأشخاص الاعتبارية العامة وأموال الأوقاف الخيرية أو كسب حق عيني عليها والتعدي عليها رقم (5) لسنة 1960

قانون التصرف في الأموال غير المنقولة رقم 49 لسنة 1953م.

القانون المدني الفاسطيني رقم (4) لسنة 2012م،

وبناءً على ما أقره المجلس النشريعي في جلسته المنعقدة بتاريخ 2017/4/19م

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً المصلحة العامة،

أصدرنا القانون الأتى:

## المادة (1)

يُحظر التعدي أو البيع أو التصرف بأي نوع من التصرفات على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة ، وعلى الجهة المُختصة إزالة التعدي ادارياً على نفقة المتعدي.

## (2) المادة

لا بُقبل الادعاء بالتقادم في كسب أي حق عيني على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة.

## مادة (3)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد بنص عليها قانون آخر ؛ يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على أربع سنوات وبغرامة لا تزيد عن أربعين ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانونا أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعدى أو باع أو تصرف بأي نوع من أنواع التصرفات بأي وجه غير مشروع على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة وتكون عقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنوات إذا صاحب التعدي استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، أو تم ذلك اعتماداً على سلطة وظيفية أو استغلال للنفوذ أو الوجاهة وتضاعف العقوبة في حالة العود .

## مادة (4)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد بنص عليها قانون آخر ؛ يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على عشرين ألف دبنار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانونا أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من :

أ- حرض أو سهل أو أعان غيره على التعدي أو التصرف غير المشروع على أي من الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة وتم التعدي أو التصرف غير المشروع بناءً على ذلك، وتضاعف العقوبة إذا كان التحريض أو التسهيل أو الإعانة صادراً عن موظف عام مختص.

ب- منع أو أعاق موظفي الجهات المختصة عن أداء واجباتهم أو اللجان المشكلة لأغراض تتفيذ أحكام هذا القانون أو أهانهم أو أدلى بأقوال أو بيانات كاذبة أو مضللة يترتب عليها الإضرار بالممتلكات أو الحقوق العامة وتضاعف العقوبة في حالة العود.

#### مادة (5)

في جميع الأحوال المذكورة في المادتين (4،3) من هذا القانون، تتخذ الجهة المختصة الإجراءات الكفيلة باسترداد الأراضي وأي مكاسب أخرى تحققت من التصرف أو البيع للأراضي والعقارات العامة للدولة والاشخاص الاعتبارية العامة، وتحميل الشخص المدان تكاليف إزالة التعديات كاملة؛ ما لم يكن قد صدر قرار بتسويتها.

#### مادة (6)

كل شخص طبيعي أو اعتباري استمر بوضع يده أو التصرف غير المشروع بعد صدور هذا القانون على أي من الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة ؛ يُعدُ متعدياً ويعاقب بالعقوبة المحددة بهذا القانون؛ ما لم يكن قد صدر قرار بتسويتها .

## مادة (7)

باستثناء الاحكام المتعلقة بأموال الاوقاف الخيرية، يُلغى العمل بقانون رقم (5) لسنة 1960 بشأن تملك الأموال الخاصة المملوكة للحكومة أو الأشخاص الاعتبارية العامة وأموال الأوقاف الخيرية أو كسب حق عيني عليها والتعدي عليها وتعديلاته.

## مادة (8)

يُلخى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

## مادة (9)

تصدر الجهات المخولة قانوناً اللوائح والأنظمة اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

## مادة (10)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصمه، تنفيذ أحكام هذا القانون، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ: / /2017 ميلادية. الموافق: / / 1438 هجرية. رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

لدي المحكمة الإدارية بغزة.

في الطلب رقم: ١٢٣/ ٢٠١٨ في

في الاستدعاء رقم: ٩٥ /٢٠١٨.

الساعة: ٩:٣٣ ،

أمام السادة القضاة: المستشار/ أكرم كلاب رئيساً وعضوية المستشارين/ على زامل و إياد عاشور.

وسكرتارية: سهير عياد.

المستدعي: عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح.

وكيله المحامي: أ./ أحمد الخضري.

المستدعي ضده: بلدية جباليا النزلة يمثلها رئيس البلدية.

جلسة يوم: الخميس ١٩/١٩/١٩.

الحضور: حضر الأستاذ/ أحمد الخضري وكيل المستدعى .

وحضر المفوض عن المستدعي ضده ا./خطاب شهاب.

## //قـــراد//

وحيث أنه تبين لهذه المحكمة أنه قد تم تنفيذ قرار الإزالة، بعد رفض هذه المحكمة للطلب المستعجل، وحيث أن حصول المستدعى على قرار بوقف تنفيذ القرار لا يحقق أي أثر على أرض الواقع،،،

#### دددظاني ا

قررت المحكمة إبقاء الحال على ما هو عليه الآن وإلزام المستدعي والمستدعى ضدها بعدم إحداث أي تغيرات جديدة على أرض الواقع لحين الفصل في الاستدعاء رقم ٥٩/٨٠٠.

قراراً صدر وافهم علناً بجلسة ٢٠١٩/٠٩/١٩.

رئيس الهركمة

giàc .

Jane -

لدي المحكمة الإدارية بغزة.

في الطلب رقم: 128/ 108م

في الاستدعاء رقم: 95 / 2018.

\*\*\*\*\*\*

الساعة: 12:43

أمام السادة القضاة: المستشار/ أكرم كلاب رئيساً وعضوية المستشارين/ على زامل و إياد عاشور.

وسكرتارية: سهير عياد.

المستدعي: عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح.

وكيله المحامي: ١. / حازم شحادة.

المستدعي ضده: بلدية جباليا النزلة يمثلها رئيس البلدية.

جلسة يوم: الخميس 2018/11/22.

الحضور: حضر الأستاذ/ حازم شحادة وكيل المستدعى .

وحضر المفوض عن المستدعي ضده أ./خطاب شهاب.

//البقرار//

قررت المحكمة رفض الطلب

قراراً صدر وافهم علناً بجلسة 2018/11/22.

3 ins

عضو ا

رئيس المحكمة

Ent Explinity which





## السلط قالوطنيكة الفلسطينية وزارقالحك هالمحالي محلس التنظيم الأعلى

اللخنة المن كربة للتنظيم و بناع المدن بالمحافظات الجنوبية والنون تنظيم المدن رفق 79 لبنية 1966 م قالون ننظيم المدن رفق 28 لسنة 1936 م

إعلان بشال، تصديق ووضع المشروع الهيكلي لمديناة جياليا. موضع التنفيذ

بعلى مخلص النطبة الأعلى بالشلطة الوطنية الفلسطنية العموم الله معدا الإطلاع على فيران اللحنية المركزية للنظيم وبنياء المدن بمحافظات غزة رقم 19 (معالمينا المركزية للنظيم وبنياء المدن بمحافظات غزة رقم 19 (معالمينا الربحاسية القاضي بالنصيدين على المسروع الهبكلي المدنية جبالتا 2000 م، قد أصدر بخلسه ارقم المحدد العند مثالمة بتاريخ منا المدروع الهبكلي المدنية جبالتا 2000 م بين المدروع الهبكلي المدنية جبالتا 2000 م بين المدروع الهبكلي المدنية بالتواطية المائية المدروع الهبكلي المدنية والمدرون خيسة المدروع الهبكلي المدنية والمدرون خيسة المدروع الهبكلي المدنية الرسمية والمدرون المدروع المدروع الهبكلي المدروع المدرون خيسة المدروع ال

وجلس التنظيم الأعلى

M PSPAM

لدي المحكمة الإدارية بغزة. في الاستقطاء رقم: 99/9102.

الساعة: 11:32

## أمام السادة القضاة:

المستشار: أحمد النويري

المستثنار: محمود بـــركة

الفسنتنار: عوض الله عوض الله

وسكرتارية: سهير محمد عياد.

## المستدعين:

أ- عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح.

2- عائشة رمضان عبد القادر صباح.

3- طه رمضان عبد القادر صباح.

. وكيلاؤهم المحامي: ١. / احمد الخضري + عفيف أبو كلوب.

رئيساً .

عصواً،

## المسادعي ضدها:

1- بلدية غزة ويمثلها رئيسها/ رئيس البلدية.

2- سلطة الأراضي يمثلها أ/ النائب العام.

جلسة يوم: الخميس 1/06/17 2021.

المضور : حضر وكيل المستدعين أ./ أحمد الخضري.

وحضر المفوض عن المستدعي ضدها الأولى ١٠/ رامي أبو جبل.

وحضر ممثل المستدعى ضدها الثانية ١٠/ ياسر ضميدة.

وهنا اقتصر دور هذه المحكمة على تلاوة الحكم.

//الحكم//

## باسم الشعب العربي الفلسطيني

حكمت المحكمة بعدم قبول الاستدعاء لانعدام المحل وتحميل المستدعيين بالرسوم والمصروفات

القانونية.

فَرَارَ أَ وَأَفْهُم عَلَنَا فَي : 71/06/17.

1cie



\*V\9*-201

قانون رقم 💍 لسنة 2017

## بشأن حظر التعدي على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة

بعد الاطلاع على:

القانون الأساسي الفلسطيني لسنة 2003م وتعديلاته،

وقانون الأراضي العثماني لسنة 1274هـ

قانون الأراضي (المعدل) رقم 25 لسنة 1933م،

قانون (تسوية حقوق ملكية) الأراضي رقم 9 لسنة 1928م.

قانون التصرف بالأموال غير المنقولة الصادر 1331 هـ.

قانون بشأن تملك الأموال الخاصة المملوكة للحكومة أو الأشخاص الاعتبارية العامة وأموال الأوقاف الخيرية أو كسب حق عيني عليها والتعدي عليها رقم (5) لسنة 1960

قانون التصرف في الأموال غير المنقولة رقم 49 لسنة 1953م.

القانون المدني الفلسطيني رقم (4) لسنة 2012م،

وبناءً على ما أقره المجلس التشريعي في جلسته المنعقدة بتاريخ 2017/4/19م

وبناءً على الصلاحيات المخولة لنا،

وتحقيقاً للمصلحة العامة،

أصدرنا القانون الأتي:

#### (1)

يُحظر التعدي أو البيع أو التصرف بأي نوع من التصرفات على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة ، وعلى الجهة المُختصة إزالة التعدي ادارياً على نفقة المتعدي.

## (2) المادة

لا يُقبل الادعاء بالتقادم في كسب أي حق عيني على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة.

## مادة (3)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر ؛ يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على أربع سنوات ويغرامة لا تزيد عن أربعين ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانونا أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من تعدى أو باع أو تصرف بأي نوع من أنواع التصرفات بأي وجه غير مشروع على الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة وتكون عقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنوات إذا صاحب التعدي استعمال القوة أو التهديد باستعمالها، أو تم ذلك اعتماداً على سلطة وظيفية أو استغلال للنفوذ أو الوجاهة وتضاعف العقوبة في حالة العود .

## مادة (4)

مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر ؛ يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على على سنة وبغرامة لا تزيد على عشرين ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانونا أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من :

أ- حرض أو سهل أو أعان غيره على التعدي أو التصرف غير المشروع على أي من الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة وتم التعدي أو التصرف غير المشروع بناءً على ذلك، وتصاعف العقوبة إذا كان التحريض أو التسهيل أو الإعانة صادراً عن موظف عام مختص.

ب- منع أو أعاق موظفي الجهات المختصة عن أداء واجباتهم أو اللجان المشكلة لأغراض تتفيذ أحكام هذا القانون أو أهانهم أو أدلى بأقوال أو بيانات كاذبة أو مضللة يترتب عليها الإضرار بالممتلكات أو الحقوق العامة وتضاعف العقوبة في حالة العود،

#### مادة(5)

في جميع الأحوال المذكورة في المادتين (4،3) من هذا القانون، تتخذ الجهة المختصة الإجراءات الكفيلة باسترداد الأراضي وأي مكاسب أخرى تحققت من التصرف أو البيع للأراضي والعقارات العامة للدولة والاشخاص الاعتبارية العامة، وتحميل الشخص المدان تكاليف إزالة التعديات كاملة؛ ما لم يكن قد صدر قرار بتسويتها.

#### مادة (6)

كل شخص طبيعي أو اعتباري استمر بوضع بده أو التصرف غير المشروع بعد صدور هذا القانون على أي من الأراضي والعقارات العامة للدولة والأشخاص الاعتبارية العامة ؛ يُعدُ متعدياً ويعاقب بالعقوية المحددة بهذا القانون؛ ما لم يكن قد صدر قرار بتسويتها .

#### مادة (7)

باستثناء الاحكام المتعلقة بأموال الاوقاف الخيرية، يُلغى العمل بقانون رقم (5) لسنة 1960 بشأن تملك الأموال الخاصة المملوكة للحكومة أو الأشخاص الاعتبارية العامة وأموال الأوقاف الخيرية أو كسب حق عيني عليها والتعدى عليها وتعديلاته.

## مادة (8)

يُلغى كل ما يتعارض مع أحكام هذا القانون.

## مادة (9)

تصدر الجهات المخولة قانوناً اللوائح والأنظمة اللازمة لتتفيذ أحكام هذا القانون.

## مادة (10)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ أحكام هذا القانون، ويُعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة غزة بتاريخ: / 2017 ميلادية. الموافق: / / 1438 هجرية. رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

لدي المحكمة الإدارية بغزة.

في الطلب رقم: 123/ 2018م

في الاستدعاء رقم: 95 / 2018.

\*\*\*\*\*\*

الساعة: 12:43

أمام السادة القضاة: المستشار/ أكرم كلاب رئيساً وعضوية المستشارين/ علي زامل و إياد عاشور. وسمكرتارية: سهير عياد.

المستدعي: عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح.

وكيله المحامي: ١. / حازم شحادة.

المستدعي ضده: بلدية جباليا النزلة يمثلها رئيس البلدية. جلسة يوم: الخميس 2018/11/22.

الحضور: حضر الأستاذ/ حازم شحادة وكيل المستدعى .


وحضر المفوض عن المستدعي ضده أ./خطاب شهاب.

//البقرار//

قررت المحكمة رفض الطلب

قراراً صدر وافهم علناً بجلسة 2018/11/22.

وئيس المدكمة



Ent Elli With mes

## بسم الله الرحين

لدى المحكمة العليا بغزة بصفتها محكمة عدل عليا

في الطعن الإداري رقم: ٢٠١٩/٦١.

أصم السادة المستشارين/ محمد عابد رئيساً وعضوية المستشارين/ مسعود الحشاش وأشرف تصر الله. سكرتارية : إسلام أهل،

الطاعلة : بلدية غزة ويمثلها رئيسها م، يحيى السراج- ويمثله المستشار القانوني/ عاهد الشوا. وكلاؤها المحامون/ رامي أبو جبل ومحمد أبو حمد ومحمد صيام.

البطعون ضدهم: ١. عبد الكريم ومضان عبد القادر صباح - من سكان جباليا- شارع السكة.

٢. عائشة رمضان عبد القادر صباح - من سكان جباليا- شارع السكة.

٣. طه رمضان عبد القادر صباح - من سكان حياليا- شارع السكة.

وكيلهم المحامي/ إحمد الخضري.

التحكم المطعون فيه: هو الحكم الصادر بتاريخ ١٩/٩/١٢م من لدن المحكمة الإدارية بغزة في الطلب رقم الحكم المطعون فيه: هو الحكم الصادر عن الاستدعاء رقم ١٩/٩/١٦ القاضي بوقف تنفيذ القرار الإداري الصادر عن المستدعى ضدها والقاضي بإزالة منازل المستدعين الأربعة الواقعة في القسيمة رقم (١) قطعة رقم (٧١٩) في الشارع رقم (٣١٢٢) لحين الفصل في الاستدعاء رقم (٢١٢٢).

اريخ الإيداع: ٢٩ سبتمبر ٢٠١٩م.

حلسة بوم: الاثنين، الموافق ١٨ يناير ٢٠٢١م،

حصور: حضر وكيل الطاعنة الاستاذ/ محمد أبو حمد.

وحضر وكيل المطعون ضدهم الأستاذ/ أحمد الخضري


## //الـــقـــرار//

بعد تدقيق الأوراق والإنصات المرافعات والمداولة قانوناً.

وبعد استيفاء الطعن للشروط الشكلية.

وحيث إن وجيز واقعة الطعن تتحصل في ان المطعون حدم تعدموا بواسطة وكيلَهم لدى قلم المحكمة لادرية بالاستدعاء رقم ٢٠١٩/٨/٣ ملتمسين إلغاء القرار الصادر عن المستدعى ضدها بثاريخ ٢٠١٩/٨/٣ ملتمسين الغاء القرار الصادر

صفحة ١ من ٤



- القضي بإزالة منازل المستدعين الواقعة على أرض القسيمة رقم ١ قطعة رقم ٧١٩ في الشارع رقم ٣١٢٢ واعتباره كا ، لم يكن وإلغاء كافة الآثار الفانونية المترتبة عليه.

كما تقدم المطعون ضدهم لذات المحكمة بالطلب المستعجل ذا الرقم ٢٠١٩/١٣١ ملتمسين إصدار قرار موقت بحضور فريق واحد بوقف تنفيذ القرار الإداري سالف الذكر.

وبعد أن استمعت المحكمة إلى مرافعة الطرفين قررت بجلسة ٢٠١٩/٩/١٦م وقف تنفيذ القرار الإداري المستدعين الأربعة الواقعة في القسيمة رقم (١) قطعة رقم المستدعين الأربعة الواقعة في القسيمة رقم (١) قطعة رقم (٧) في الشارع رقم (٣١٢٢) لحين الفصل في الاستدعاء رقم ٩٩/٩١٩.

وحيث إن هذا القرار لم ترتض به الطاعنة فبادر وكيلها للطعن فيه أمام هذه المحكمة في الطعن الماثل،

- ١) البطلان.
- ٢) مخالفة القانون،
- ") الخطأ في تطبيق القانون.


ويجلسة ١٢/١١/ ٢٠١٧م كرر وكيل الطاعنة ما جاء في لائحة الطعن وأضاف أن البطلان قد اعترى افرار المطعون فيه وذلك لعدم وجود مسببات للقرار، بالإضافة إلى ان موضوع الاستدعاء الاداري ينصب على اخطار ازالة تعديات على حرم شارع السكة قام المطعون ضدهم بإحداثها وهذه التعديات قد أجاز القانون رقم اخطار ازالة تعديات على حرم شارع السكة قام المطعون ضدهم بإحداثها وهذه التعديات قد أجاز القانون رقم ١٠١٧، وإن مورز الصادر عن محكمة أول درجة يلحق الضرر بالطاعنة وذلك بوقف تنفيذ خدماتها لسكان هذا الشارع الذي نام به المطعون ضدهم الانشاءات، والنمس السماح له بإرفاق صورة فوتوغرافية توضح مدخل الشارع والمبنى الذي يتضح ان المبنى الخاص بالمطعون ضدهم يعيق حركة المرور للسكان القاطنين بالشارع والذين بدورهم عدموا للطاعنة استنادا للصلاحيات المخولة لها وهذه صورة عن كتاب سكان ومالكين بالشارع حنظر وأرفق الأوراق عدد ٤٠-، وإن تمسك المطعون ضدهم بان لهم حق عيني على الأرض لا يضفي أي مشروعية على هذا الشورف وهذا ما وضحته المادة رقم ٢ من القانون رقم ١١٠/٢ حتلا النص، وإن جزء من المالكين بخلاف شماعون ضدهم في نفوذ بلدية جباليا سبق لهم وإن تقدموا باعتراض على فتح الشكارع وتم رفض اعتراضاتهم وفتح شمان غوذ بلدية جباليا وسبق للمم وإن نقدموا باعتراض على فتح الشكارة عرقم رفض اعتراضاتهم وفتح اشارع ضمن نفوذ بلدية جباليا وسبق للمطعون ضده الأول أن تم إخطاره من قبل بكلاية عزة بهرالة التحديات

في الطعن الإداري رقم: ٢٠١٩/٦١.

Company of the second of the s

المدن المبنى يقع ضمن نفوذها وعليه تقدم المطعون ضده الأول باستدعاء اداري بخلاف الاستدعاء الراهن وتقدم بطلب مستعجل لوقف تنفيذ القرار وقررت المحكمة رفض الطلب وهذه صورة عن القرار -نظر وأرفق-ونسراً لأن موضوع التعديات يقع على شارع يمثل شريحة كبيرة من السكان وعليه النمس إجابة طلباته وإذا كان هذك مقتضى للمطعون ضدهم بضرورة التعويض بإمكانهم اللجوء للقضاء المدني، وانه لا يوجد أربع منازل كما يد مي المطعون ضدهم وإن المبنى عبارة عن منزل واحد وإن هذا المنزل غير مرخص وعليه النمس إجابة طلباتنا. وبذات الجاسة أحال وكيل المطعون ضدهم إلى ما جاء في مرافعته بالطلب المستعجل وإلى ما جاء افعته أمام محكمة أول درجة وأن الطلب المستعجل يتوافر فيه ركني الجدية والاستعجال حيث إن الطاعنة قد المناف الإجراءات المتبعة لدى سلطة الأراضي وما يؤكد الجدية وعدم الاختصاص بإصدار قرار الإزالة حيث إن الدارع عبارة عن شارع عام وضمن أملاك الحكومة وهذا الشارع شارع هيكلي وما يؤكد ذلك إقزار الطاعنة في الملب رقم ٢٠٢٠/٤٠ في البند الثالث ان محل التعدي عبارة عن شارع عام مسجل باسم المستدعي ضدها الرابعة وهي سلطة الأراضي، وبالتالي فإن القانون أعطى الصلاحية بقرار الإزالة لسلطة الأراضي وليس للطاعنة، وأن منازل المطعون ضدهم الأربعة مقامة منذ خمسين عاماً منذ الحاكم الإداري المصري بناءً على سند مشروع وهو عقد إيجار محرر منذ خمسين سنة ومنذ ذلك الوقت وحتى سنة ٢٠١٨ لم ينازع المطعون ضدهم أو يعارضهم أي جهة اختصاص أو أحد من المواطنين، وتفاجئ المطعون ضدهم عام ٢٠١٨ بإصدار قرارات إزالة م، بلدية جباليا وتقدم المطعون ضده الأول بالاستدعاء رقم ٢٠١٩/٩٥ والطلب المستعجل المتفرع عنه ٢٠١٩/١٢ وقد قررت المحكمة رفض الطلب وتم الطعن بموجب الاستثناف الإداري رقم ٢٠١٩/٩٣ وقررت محكمة العدل بالغاء قرار المحكمة الإدارية ووقف تنفيذ القرال الصادر عن بلدية جباليا حيث إن بلدية جباليا لم تنظر قرار المحكمة وقامت بتنفيذ قرار الرفض وبعد البدء بهدم المنازل الأولى الثلاثة ثم وقفهم عن هدم المنزل الله عيث إن قرارات الإزالة الصادرة عن بلدية جباليا تضمنت المنازل الأربعة وتفاجئنا بإصدار قرار من بلدية عزة بتاريخ ٢٠١٩/٨/٣ بإخطارهم بإزالة المنزل المتبقي مدعين ان هذا المنزل مقام ضمن نفوذ بلدية غزة ولكن بية جباليا تقول أن هذا المنزل مقام ضمن نفوذ بلدية جباليا وذلك واضبح من القرار الصادر عنها، وأن ا إستدعاء الذي يتفرع عنه الطلب الصادر عنه القرار المطعون فيه مو قرار مستعجل باستدعاء منظور أمام وحكمة أول درجة وما يصر الطاعنة انتظار الفصل في الاستدعاء الأصلي سيما وال القرار الصادر عن

في الطعن الإداري رقم: ٢٠١٩/٦١.



بادبة غزة صادر من سنة وعليه التمس رفض الطعن وتأييد القرار المطعون فيه، وهذه المستندات تؤكد ما ذكرته بدافعتي الطر وأرفق بالأوراق عدد ٩-٠.

وبذات الجاسة قررت المحكمة إقفال باب المرافعة وحجز الطعن للدراسة وإصدار القرار.

وحيث إن هذه المحكمة ويعد تدقيق الأوراق والإنصات للمرافعات والمداولة قانوناً تبين لها أن قرار المحكمة الإدارية بوقف تنفيذ القرار محل المنازعة الإدارية جاء سائغاً وسليماً، حيث توافرت في الطلب المستعجل الشروط القانونية اللازمة وهي ركني الاستعجال والجدية، لأن الظاهر من الأوراق المرفقة في الاستدعاء بأن حون ضدهم بحوزتهم عقد إيجار للأرض منذ عشرات السنين، وأن إزالة المنازل قد يترتب عليه آثار يصعب

وبناءً على ما تقدم، يغدو الطعن في غير محله، وغير قائم على أساس من القانون مما يستوجب معه رفعيه موضوعاً.

## فلهذه الأسباب بإسم الشعب العربي الفلسطيني

حكمت المحكمة بقبول الطعن شكلاً وفي الموضوع برفضه، وتضمين الطاعنة بالرسوم والمصاريف وثلاثمائة شيكل اتعاب محاماة.

. صدر وأفهم علناً بتاريخ ١٨ يناير ٢٠٢١م.

🤇 کھا۔

عضو

المستشار

أشرفه كوسر كالله

عضو رئيس المحكمة المستشار المستفار المستشار المستر المستدل المستشار المستر المستشار المستشار المستشار المسترار المسترار المسترار المسترار

لدى المحكمة الإدارية بغزة.

في الطلب رقم: ١٢٣/ ٢٠١٨م

في الاستدعاء رقم: ٩٥ /٢٠١٨.

\*\*\*\*\*\*

الساعة: ٣٣:٩٠

أمام السادة القضاة: المستشار/ أكرم كلاب رئيساً وعضوية المستشارين/ على زامل و إياد عاشور. وسكرتارية: سهير عياد.

المستدعي: عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح.

وكيله المحامي: أ. / أحمد الخضري.

المستدعى ضده: بلدية جباليا النزلة يمثلها رئيس البلدية.

جلسة يوم: الخميس ١٩/١٩/١٩/.

الحضور: حضر الأستاذ/ أحمد الخضري وكيل المستدعى .

وحضر المفوض عن المستدعي ضده أ./خطاب شهاب.

## //قــــلار//

وحيث أنه نبين لهذه المحكمة أنه قد تم تنفيذ قرار الإزالة، بعد رفض هذه المحكمة للطلب المستعجل، وحيث أن حصول المستدعى على قرار بوقف تنفيذ القرار لا يحقق أي أثر على أرض الواقع،،،

#### ١١١٤١١

قررت المحكمة إبقاء الحال على ما هو عليه الآن وإلزام المستدعي والمستدعى ضدها بعدم إحداث أي تغيرات جديدة على أرض الواقع لحين الفصل في الاستدعاء رقم ٥٩/٩٠٠.

قراراً صدر وأفهم علناً بجلسة ١٩/١٩/١٩.

رئيس المحكمة

gue J. Since -

الليد

لدي المحكمة الإدارية بغزة.

في الطلعب رقم: 221/ 2018م

ني الاستدعاء رقم: 95 / 2018.

\*\*\*\*\*\*\*\*\*

السامة: 13:29

المام السادة القضاة: المستشار/ اكرم كلايم، رئيساً وعضوية المستشارين/ أحمد النويري و إياد عاشور.

وسكرتارية: سهير عياد.

المستدعى : عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح.

وكيله المحامي: ١. / حازم شحادة.

المستدعي ضده: بلدية جباليا النزلة بمثلها ركيس البلدية.

جلسة يوم: الخميس 19/09/19.

الحضيور: حضر الأسناذ/ حازم شدادة وكال المستدعى وقال: اكرر ما جاء في لائعة الطلب والتمس إجابة طلباتنا الواردة فيها،

//السفسرار// بعد الاطلاع على أوراق الطلب الراهن وبعد سماع مرافعة وكيل المستدعي.

قررت المحكمة نظر الطلب بحضور الطرفين مع وقف تنفيذ القرار الإداري الصادر عن المستدعى ضدها بتاريخ 2018/09/17 والعاضي بإزالة بناء مخالف مع الزام المستدعي بوقف جميع الإنشاءات والأبينة،وذاك لحين جلسة نظر الطلب المستعجل والمعينة الخميس 2018/09/20 ، وإشعار المستدعي ضدها بذلك.

فَإِراْ صدر وافهم علناً بجلسة 19\2018/09.

عفتو

المستشار

أجمد النوبيهم


عظه

المسلكشار

[بادعاشور

رئيس المكوة الهستشار أكرم كالب

Jan 11 Enter Land



لا يجوز للمستناجل أن يضع بالعين المؤجرة نحومات او الخشابا أن أية مهموا أخرى قابلة للالتهاب الا بتصريح كتابي من الفيئة وفي هذه الحالة يتعهد المستاجر على حسب الناروف بتامير مباتي الهيئة الموجودة على مسافة وعدًا مع عدم مسئولية الهيئة أذا حرقت تلك المهمات بسبب تطابر الشرر أو تطع فحم ملته

لا يجورُ للمستقاءِر أن يتنازل للغير عن هذا الإيجار ولاأن يؤجر من باطنه العين كبترًا لمها أو بمضَّوا منها على موافقة الهيئة كِتَابُهُ وَمَعَ ذلك يَبِقِي السِّبِيَّاجِي مُسْئُولًا 'قبل الهيئة بالتضامن مَعَ المتَّكَالُول اليه أو المِلس قَنْ كُلُّ مَا يَتَّعَلَّقُ بَلِّنَغَيْدُ بَصِوصٍ هَذَا أَلَعِقَدُ \* Advocate

الذا التصبح المانية الريانية المراكة المان المراكة المن المراكة المن المراكة ا عن هذا الجزء على أساس الفنة المبينة بهذا العقد وتعتبر الآودن التي شغلت زيادة جرما من الأرض المؤجرة كرتسري عليه جميع شروط المقد وللهيئة الحق في أخسلائه فورا بمجسردالمليف المستاجر كتابة بدلك فاذا لم يفعل جاز للهيكل فسس العقد المزيدة الخطاب أموضي عليه مع حفظ حقها في التعويضات، ٠

تحفظ الهيُّئة ليفسنها الحق في فسخ هذه الشروط في أي وقت بدون أن تلزم بعطل واضرار في حالة ما اذا باعت الدُّينِ اللَّهُ جزة إلى الحَتَاجِت اليها: لاشعَالها أو اختاجت لها مصلحة آخرى من مصالح الحكومة أو فروعها ويكفى أن تنذر المستاجر تبل تاريخ الفسيخ بشهرين بخطاب موصى عليه وأن ترد له قيمة الايجار الذي تكون حصلته منه مقدما عل

#### بساد عاشر

في الحالتين السابقتين وفي حالة فسيخ الشروط لأي سبب آخر وكذلك عند انتهاء مدة المقد يقر المستأجر أنه يقبل من الآن اختصاص قاضي اللواد المستعجلة للحكم عند للروم باخراجه من الدين المؤجرة بطريقة مؤقتة ومستعجلة رني سالة التاسير في اخلاء المهار المؤجرة بيكون المستاجا عليها حتوسا ويدون أي الذار بأن يدفع للهيئة عن مدة لتأخير ابنجاراً لا يقل عن ضعف الابتجار المحدد بالشروط أو النبي الابتجار المنسلم من المستأجر الجسدياء أذا كان هاءا لإيجار يزيد عن الإيهار الأول هذا مع عدم الإخلال با للهيا؛ الله في طلب تعويضات أخرى؛ عنه اللَّزوم ولمساء المالاي الشار

في حالة عدم تنفيذ أي شرط من هذه الشروط وخميرهما عند التأخير في دفع أي تسلط من الايجار بأكمله لكون لهيئة الحق في فسمخ العقد بخطاب موصى عليه نقط بحيث لا تلزم بعمل أجراءات قانونية أخرى مع مطالبة المستناجر تمو عمر ما لمقلها ويلعنقها من الحسارة بسبب فسنح الشروط

## النساء أأبي عشمر

باسله ثلث نشر

اذا لم يخفل أجد الطرفين الطرف الأخر بخطاب موصى عليه بعدم رغيضه في تجديد العقد قبدل انتها مدتة من العقد قد تجدد بشروطه لمد المفالية

1900032

## ويدات البيكة الدعر عب المعلمة وللاعام على شروط هذه الايجارة بأن يضمن كم المستاجر بصف ضامنا متفتانا فالمحادث أوالانطار وتنفيك كافة شروط التفار بالدهام الا غَلَى وَ عَالَةً تُرْجَدُ بِدِ الْعَقْدُ وَطَالِمًا كَانِ المُستَاجِرِ شَاعَادُ لَلْفُسَمِ الْوَنْزِقِ الْعَ


زدنداء علمسله ا وقد أمضى على بنياء الشروطانعة المتتاقلين تحرر أمن هذه الشروط خس نسخ في .....! المساحر

يُوتَمْ على هذا المقد أمامي ؟

الضامن

(3062) 🛴

10 Ahmed S All ROM



لدى المحكمة العدل العليل بغزة في الاستئناف الإداري رقم: (٣٠١٨/٩٣)

أمام السادة القضاة: / فاطمة المخللاتي رئيساً وعضوية المستشارين / عبد الفتاح الأغا وأنور أبو شرخ. وسكرتارية : إسلام أهل.

المستانسف: عبد الكريم رمضان عبد القادر صباح- من سكان جباليا النزلة- شارع السكة.

المستأنف ضدها: بلدية جباليا النزلة ويمثلها رئيس البلدية المهندس/ عصام جودة - جباليا النزلة.

القرار المستانف: هو القرار الصادر من لدن المحكمة الإدارية بغزة في الطلب المستعجل رقم ٢٠١٨/١٢٣ المتفرع عن الاستدعاء رقم ٢٠١٨/٩٥ بتاريخ ٢٠١٨/١١/٢٢م القاضي برفض الطلب.

تأريخ الإيداع: ٢٥ نوفمبر ٢٠١٨م.

جناسة يسوم: الأحد ٢٤ مارس ١٩٠٢م،

المسمنسور: حضر وكيل المستأنف الأستاذ/ أحمد الخضري.

وحضر وكيل المستأنف ضدها الأستاذ/ خطاب شهاب.

## //المستقمعسرار//

بعد الاطلاع على الأوراق تدقيقاً والمداولة قانوناً.

وحيث أن الاستئناف استوفى أوضاعه الشكلية.

وحيث أن واقعة الاستثناف وعلى ما يبدو من الأوراق أن المستأنف أقام الاستدعاء رقم ٩٥/٢٠١٨ وقد تفرع عن هذا الاستدعاء الطلب رقم ٢٠١٨/١٢٣ لدى المحمكة الإدارية وموضوعه إصدار قرار بحضور فريق واحد بوقف تنفيذ القرار الإداري الصادر عن بلدية جباليا النزلة لجنة التنظيم الصادر بتاريخ ١٨/٩/١٧م لحين الفصل في الاستدعاء رقم ٢٠١٨/٩٥٠.

المورد الطلب بحضور فريق واحد مع وقف تنفيذ الموحكمة وبتاريخ ٢٠١٨/٩/١٩م قررت نظر الطلب بحضور فريق واحد مع وقف تنفيذ القرائز الإداري الصادر بتاريخ ٢٠١٨/١٢٧م وذلك لحين جاسة نظر الطلب المستعجل رقم ٢٠١٨/١٢٣.

الطلب،

صفحة ١ من ٢



# في الاستئناف الإداري رقم (٢٠١٨/٩٣)

وحيث أن هذه المحكمة ويعد الإطلاع على الأوراق وسماع المرافعات تبين لها أن المحكمة الإدارية قررت رفض الطلب ولم تقم بذكر أسباب الرفض وأن هذا القرار مخالف للقانون الذي يستوجب ذكر حيثيات وأسباب الرفض مما يؤدي إلى بطلان القرار.

ولمًا كان ذلك فإن هذا القرار يشوبه البطلان مما يتعين إلغاؤه وإعادة الأوراق للمحكمة الإدارية لنظر الطلب رقم ٢٠١٨/١٢٣ ولنظره حسب الأصول على أن نتبع الرسوم والمصاريف نتيجة الفصل في الطلب.

## فلهذه الاسطاس

## باسم المشقيه العربي الفاسطينس

//pambeomissess///

حكمت المحكمة بالأغلبية بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع بإلغاء القرار المستأنف وإعادة الأوراق للمحكمة الإدارية لنظر الطلب رقم ٢٠١٨/١٢٣ حسب الأصول على أن تتبع الرسوم والمصاريف نتيجة الفصل في الطلب.

حكم صدر وأفهم علناً بجلسة الأحد ٢٠١٩/٣/٢٨م.

رئيس الهيئة المستشار فاطمة المخللاتي

عضو المدانتشار عبد الفتاح الأغلا عضو المستشار انور ابو شرخ



